



# FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

FCTC/COP/5/27 Rev.1

الدورة الخامسة

٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٢

سول، جمهورية كوريا، ١٢-١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

## موعد ومكان انعقاد الدورة العادية السادسة لمؤتمر الأطراف

١- طبقاً للمادة ٤-٢ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف فإنه "يقرر مؤتمر الأطراف، في كل دورة عادية، تاريخ ومدة الدورة العادية التالية". وتذكر بأنه بعد الدورة الثالثة تُعقد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف مرة كل سنتين حسبما تنص عليه المادة ٤-١ من النظام الداخلي.

٢- وتنص المادة ٣ من النظام الداخلي أيضاً على أنه "تُعقد دورات مؤتمر الأطراف في مقر الأمانة إلا إذا قرر مؤتمر الأطراف غير ذلك".

٣- وتود أمانة الاتفاقية أن تحيط مؤتمر الأطراف علماً بمواعيد إتاحة مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، في وقت كتابة هذه الوثيقة: ٥-١٠ أيار/ مايو ٢٠١٤، و ١٢-١٧ أيار/ مايو ٢٠١٤، و ٩-١٤ حزيران/ يونيو ٢٠١٤، و ١٤-١٩ تموز/ يوليو ٢٠١٤. ومواعيد بديلة يمكن أيضاً أن يكون المركز متاحاً في ١٧-٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤، و ٢٤-٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤، و ٨-١٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤. ولكن هذه الخيارات الأخيرة مرهونة بتأكيد مركز جنيف الدولي للمؤتمرات قبل نهاية عام ٢٠١٢.

### الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

٤- مؤتمر الأطراف مدعو إلى أن يقرر موعد ومكان انعقاد دورته السادسة في عام ٢٠١٤ طبقاً للمادتين ٣ و ٥ من نظامه الداخلي.

= = =